

مقرر عدد 285/10/2024 بتاريخ 07 أكتوبر 2024

النقطة الخامسة والعشرون من جدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024 وال المتعلقة:

بتخطيط حدود الطرق العامة لاحادث جزء من طريق التبيبة رقم 119 الى ابطة بين طريق التبيبة رقم 117 والطريق رقم 141
ونزع ملكية والتخلی عن القطع الأرضية والحقوق العينية والعقارات المرتبطة بها مما تستلزمها العملية من منفعة عامة
بالنفوذ التراكي لمقاطعة جلز.

- إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته العادية لشهر أكتوبر 2024 المنعقد في جلسته الافتتاحية العلنية بتاريخ 07 أكتوبر 2024 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد عبد العزيز بوسعيد النائب الثالث لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد عبد الرفيع العلوى رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلاً للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- وبعد تقديم نص تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة في موضوع النقطة.
- وتبعاً لمحضر اللجنة الإدارية للتقديم المجتمعة بتاريخ 18 شتنبر 2024 والتي حددت مبلغ التعويض في 1000,00 درهم للمتر المربع الواحد بخصوص القطع الأرضية المشمولة بمسطرة التخطيط.
- وبعد تدخل السيد النائب الثالث لرئيسة مجلس جماعة مراكش (رئيس الجلسة) في الموضوع.
- وبعد فتح باب المناقشة وابداء الرأي حول النقطة.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقاً للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

٢٤	عضووا	<u>عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت</u>
٢٤	عضووا	<u>عدد الأصوات المعتبرة</u>
٢٤	عضووا	<u>عدد الأعضاء المواقفين</u>

عبد العزيز بوسعيد، عتيقة بوزنة، رقية العلوى حاجب، خديجة بورحاشي، محمد توفلة، فاطمة شوتين، مريم زغيوش، نجية عوجاجي، رحيلة الغمراوى، جبان حدان، سلوى بولجية، حليمة بامحمد، ثورية بوعباد، فؤاد حاجي، الحسين نوار، عبد الواحد الشافقى، محمد بنلعروسي، حبيبة الكرشال، خليل بولحسن، محمد الحر، عبد الرحيم نق نون، عمر السلكى، عز الدين عطراوى، محمد ايت احسيسين

<u>لا أحد</u>	:	<u>عدد الأعضاء الافتقاريين</u>
<u>لا أحد</u>	:	<u>عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت</u>

بقدر ما يلي

صادق مجلس جماعة مراكش، بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين، على مقرر النقطة على النحو التالي:

1. تحطيم حدود الطرق العامة لإحداث جزء من طريق رقم 119 الرابطة بين الطريق رقم 141 وطريق رقم 117 ونزع الملكية والتخلي عن القطع الأرضية والحقوق العينية والعقارية المرتبطة بها مما تستلزمها العملية من منفعة عامة بالنفوذ الترابي مقاطعة جليز حسب المعطيات التقنية المعروضة في الجدول أدناه.
2. مبلغ التعويض الذي حددته اللجنة الإدارية للتقسيم بـ 1000,00 درهم للمتر المربع الواحد المجتمعة بتاريخ 18 سبتمبر 2024 بخصوص القطع الأرضية المشمولة بالمسطرة المشار إليها أعلاه.

ر.ن	المراجع العقارية	المساحة المشمولة بنزع الملكية	الملك أو المالك المفترض	ملاحظات
1	رسم عقاري عدد 04/85940	2م553	شركة بلادي الحاج فاتح	مرافق التجزئة
2	مطلب تحفيظ عدد 04/43404	2م4692	ناظر اوقاف مراكش رئيس لجنة احباس سيدي بو عمر و نائبا المجلس عليهم الوعمررين	قطعة ارضية عارية
3	مطلب تحفيظ عدد 04/43613	2م5055		قطعة ارضية عارية

كاتب المجلس
محمد ايت احسسين

النائب الثالث لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش
عبد العزيز بوسعيد